


Distr.: Limited
24 March 2023
Arabic
Original: English



لجنة استخدام الفضاء الخارجي
في الأغراض السلمية
اللجنة الفرعية القانونية
الدورة الثانية والستون
فيينا، 20-31 آذار/مارس 2023

مشروع التقرير

إضافة

ثالث عشر - تبادل عام للآراء بشأن تطبيق القانون الدولي على أنشطة السواتل الصغيرة

- 1- عملاً بقرار الجمعية العامة 121/77، نظرت اللجنة الفرعية القانونية في البند 14 من جدول الأعمال المعنون "تبادل عام للآراء بشأن تطبيق القانون الدولي على أنشطة السواتل الصغيرة"، كموضوع/بند منفرد للمناقشة في جدول أعمالها.
- 2- وتكلم في إطار البند 14 من جدول الأعمال ممثلو وممثلات الاتحاد الروسي وإندونيسيا والصين وكولومبيا والمكسيك والهند واليابان. وتكلم ممثل باكستان نيابة عن مجموعة الـ 77 والصين. كما تكلم في إطار هذا البند المراقب عن مرصد مصفوفة الكيلومتر المربع. وأثناء التبادل العام للآراء، ألقى ممثلو دول أعضاء أخرى كلمات تتعلق بهذا البند.
- 3- وأحاطت اللجنة الفرعية علماً بالاستبيان المتعلق بتطبيق القانون الدولي على أنشطة السواتل الصغيرة (A/AC.105/1260)، المرفق الأول، التذييل الثاني)، الذي نظر فيه الفريق العامل المعني بحالة معاهدات الأمم المتحدة الخمس المتعلقة بالفضاء الخارجي وتطبيقها. ولاحظت اللجنة الفرعية أن كلا من الاستبيان والردود الواردة (انظر الوثيقة A/AC.105/C.2/2023/CRP.29) تمثل مساهمات قيمة في المناقشات المتعلقة بالمسائل القانونية المتصلة بأنشطة السواتل الصغيرة على الصعيد الدولي.
- 4- وأشارت اللجنة الفرعية مع التقدير إلى الوثيقة المشتركة بين الاتحاد الدولي للاتصالات ومكتب شؤون الفضاء الخارجي، التي توفر إرشادات بشأن تسجيل الأجسام الفضائية وإدارة طيف الترددات للسواتل الصغيرة والصغيرة جداً وورقة المعلومات الأساسية التي أعدتها الأمانة بعنوان "تسجيل التشكيلات الساتلية الكبيرة والضخمة" (A/AC.105/C.2/L.322).



- 5- وأكدت اللجنة الفرعية من جديد الفرص والفوائد التي تتيحها أنشطة السوائل الصغيرة فيما يتعلق بالوصول إلى الفضاء، ولا سيما للدول النامية والمنظمات الحكومية وغير الحكومية ذات الصلة، بما فيها الجامعات ومعاهد التعليم والبحوث، وكذلك لمؤسسات القطاع الخاص الصناعية ذات الموارد المحدودة.
- 6- ولاحظت اللجنة الفرعية أيضاً أنه، بالنظر إلى التوجه التصاعدي الذي تعرفه أنشطة السوائل الصغيرة، ومن أجل ضمان سلامة أنشطة الفضاء الخارجي واستدامتها، ينبغي تنفيذ تلك الأنشطة وفقاً للأطر الدولية القائمة، بما يشمل معاهدات الأمم المتحدة ومبادئها المتعلقة بالفضاء الخارجي ودستور الاتحاد الدولي للاتصالات واتفاقيته ولوائحه الراديوية وصكوكاً غير ملزمة، مثل المبادئ التوجيهية لتخفيف الحطام الفضائي الصادرة عن اللجنة والمبادئ التوجيهية للجنة بشأن استدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد (المرفق الثاني من الوثيقة A/74/20).
- 7- وأحيطت اللجنة الفرعية علماً ببرامج الدول والمنظمات الدولية التي تركز على تطوير السوائل الصغيرة وتشغيلها، بما في ذلك برامج مكتب شؤون الفضاء الخارجي المتصلة بالسوائل الصغيرة، ومنها البرنامج التعاوني المشترك بين الأمم المتحدة واليابان بشأن إطلاق سواتل كيوبسات من وحدة التجارب اليابانية "كيو" في محطة الفضاء الدولية، المعروفة باسم "كيوبكوب"، و"أكاديمية كيوبكوب"، التي حصل من خلالها مقدمو طلبات كيوبكوب على دعم لوضع خطط مشاريعهم.
- 8- ورأت بعض الوفود أنه، بالنظر إلى الدور الرئيسي الذي تضطلع به الأجسام الفضائية، بصرف النظر عن حجمها، بالنسبة للتنمية الاجتماعية والاقتصادية للدول، لا ينبغي إنشاء أي نظم قانونية مخصصة أو أي آليات قانونية أخرى متعلقة بالسواتل الصغيرة من شأنها أن تفرض قيوداً على تصميم الأجسام الفضائية أو بنائها أو إطلاقها أو استخدامها من جانب البلدان النامية. وأكدت الوفود التي أعربت عن ذلك الرأي من جديد أهمية ضمان إمكانية الوصول بشكل مضمون وعادل إلى المواقع المدارية في المدار الثابت بالنسبة للأرض وفقاً لاحتياجات جميع البلدان، وخصوصاً البلدان النامية، وأن عملية إزالة السواتل أو التخلص منها ينبغي أن تتم بطريقة مسؤولة وأنه لا ينبغي إزالة أي جسم فضائي أو التخلص منه دون أخذ موافقة الدولة المسجلة أو إذنها على نحو مسبق.
- 9- ورأت بعض الوفود أنه، رغم مزايا استخدام السواتل الصغيرة، فهناك أيضاً شواغل متزايدة بشأن آثار أنشطة السواتل الصغيرة على عمليات الرصد الفلكي التي تجريها المراصد الأرضية، وعلى الوصول إلى الفضاء بسبب التحديات التي يطرحها التنبؤ بتصادم الأجسام الفضائية ومنعه، نتيجة الازدحام المتزايد في المدار الأرضي المنخفض وفي الفضاء القريب من الأرض.
- 10- ورئي أنه، في ضوء الاتجاهات المتصلة بالتشكيلات الضخمة، ينبغي أن تتناول المناقشات الأخرى التي تجرى في إطار هذا البند من جدول الأعمال الاستخدام الرشيد والمنصف للمدار الأرضي المنخفض وأطراف الترددات، وسبل تجنب التداخل التشغيلي وتقليص مخاطر الاصطدام، والتنسيق الدولي والكشف عن المعلومات والبيانات المتعلقة بأنشطة التوعية بأحوال الفضاء، وكيفية تسجيل التشكيلات الضخمة على أفضل وجه.
- 11- ورئي أنه، رغم أن معاهدة الفضاء الخارجي توفر التوجيه الأساسي فيما يخص الاضطلاع بأنشطة السواتل الصغيرة، فمن المهم زيادة تحسين إدارة هذه الأنشطة وكذلك النظر في هذه المسألة بالتنسيق مع بنود جداول أعمال كلتا اللجنتين الفرعيتين، بما في ذلك استدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد، وإدارة حركة المرور في الفضاء، والحطام الفضائي. ورأى الوفد الذي أعرب عن هذا الرأي أيضاً أن التعاون مع الاتحاد الدولي للاتصالات وغيره من المنظمات الدولية ذات الصلة مهم من أجل الإدارة الفعالة لأنشطة السواتل الصغيرة.
- 12- ورئي أن من المهم أيضاً أن تتفد، على مستوى التشريعات الوطنية، التوصيات المتفق عليها دولياً والمتعلقة بأنشطة السواتل الصغيرة. وتشمل هذه التوصيات، في جملة أمور، المبدأ التوجيهي باء-8 من المبادئ

التوجيهية بشأن استدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد التي وضعتها اللجنة، المتعلق بتصميم الأجسام الفضائية وتشغيلها بصرف النظر عن خصائصها الفيزيائية والتشغيلية، والمبدأ التوجيهي ألف-5 بشأن تعزيز ممارسة تسجيل الأجسام الفضائية، بصرف النظر عن حجمها.

13- ورئي أنه ينبغي اتباع نهج أكثر انتظاماً وتوحداً في وضع مبادئ توجيهية أساسية تيسر التنفيذ الآمن والمسؤول لعمليات جميع الجهات الفاعلة في مجال تطوير السوائل الصغيرة وتشغيلها، مع الحرص على عدم المغالاة في التقييد وعدم إثراء القادمين الجدد عن الانخراط في مشاريع الفضاء. كما رأى الوفد الذي أعرب عن هذا الرأي أن من الضروري إجراء مشاوره بين أصحاب المصلحة المتعددين من أجل وضع هذه المبادئ التوجيهية.

14- واتفقت اللجنة الفرعية على أن استمرار عملها في إطار هذا البند سيوفر فرصاً قيّمة لمعالجة المسائل المواضيعية المتعلقة بالسياسات والتدابير التنظيمية الرقابية على الصعيدين الدولي والوطني بشأن استخدام السوائل الصغيرة.